


## الموضوع: تعميم اوامر واعلانات التسوية على سفاراتنا بالخارج

تهديكم هيئة تسوية الأراضي والمياه اطيب التحيات، وبالإشارة الى الموضوع اعلاه، أرفق لكم نسخة من امر وعلان التسوية لعموم قرية صرة التابعة لمحافظة نابلس، التي تم نشرها في مجلة الوقائع الفلسطينية وفقا لمقتضيات قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ والقرار بقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٦ م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه ، راجيا تعميمها على سفاراتنا في الخارج وتمكين أفراد جالياتنا من الإطلاع على محتوياتها لمباشرة حقوقهم المنصوص عليها في القانون المذكور .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

القاضي / موسى شكارته  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه



\* نسخة لدولة رئيس الوزراء حفظه الله .

مكتب رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه / رام الله تلفون : ٠٢-٢٤١٥٩٠٢ / فاكس ٠٢-٢٤١٥٩٠٣

## أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم قرية صرة التابعة لمحافظة نابلس منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنة  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

State of Palestine  
Land & Water Settlement Commission  
Office of the Commission Chairman



دولة فلسطين  
هيئة تسوية الأراضي والمياه  
مكتب رئيس الهيئة

NO:.....  
Date:.....

دولة فلسطين  
هيئة تسوية الأراضي والمياه  
مكتب رئيس الهيئة  
وارد صادر  
الرقم: ٥٨/١١  
التاريخ: ١٧/٥/٢٠١٦

الرقم:.....  
التاريخ:.....

### اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (6) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952.  
و المادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر :

- 1- يعلن للعموم أنه وبتاريخ 2017/4/5م ستبدأ أعمال تسوية أراضي عموم قرية صرة التابعة لمحافظة نابلس المنشور أمر تسويتها في الجريدة الرسمية (مجلة الوقائع الفلسطينية) في العدد 129 الصفحة 206.
- 2- على جميع الأشخاص الذين يدعون باي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه الأحواض تقديم إدعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها الى موظف هيئة تسوية الاراضي والمياه في موقع التسوية .
- 3- أن أعمال تسوية الأراضي تتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

القاضي / موسى شكارنة  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه



مكتب رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه / رام الله تلفون : 02-2415902 / فاكس 02-2415903